

عقد رقم ٢٦٠٧٧

فيما بين:

فريق أول

هيئة أوجيرو

يمثلها المهندس أحمد بسام عويدات، الرئيس _ المدير العام

فريق ثاني

شركة تكنولوجيا انترتينمنت فور موبايل "تيدموب" ش.م.ل / TedMob

يمثلها السيد ماريو الهاشم، المدير العام التنفيذي

مقدمة:

إضافة إلى الشروط المنصوص عنها في العقد أدناه، تطبق على الفريقين الشروط المنصوص عنها في قانون الشراء العام رقم ٢٤٤ تاريخ ٢٩/٧/٢٠٢١ وتعديلاته،

بناء على كتاب وزارة الاتصالات رقم ٢٠٦٦/او تاريخ ٢٠٢٥/٥/٧،

سنداً لأحكام الفقرة (١) من المادة ٤٦ من قانون الشراء العام،

بناءً على العقد رقم ١-٢٥٠٧٧ الموقع مع شركة TEDMOB للقيام بأعمال الصيانة والدعم لموقع أوجيرو على شبكة الإنترنت Ogero Webpage وتطبيق أوجيرو على الأجهزة المحمولة Mobile App،

بناءً على عرض أسعار شركة TEDMOB رقم Ref26-0326، تاريخ ٢٦/٣/٢٠٢٦،

بناءً على موافقة مديرية تكنولوجيا المعلومات بموجب الإحالة رقم ٤٣٣/م.مع/٢٠٢٠، تاريخ ٢١/٩/٢٠٢٦،

بناءً على موافقة المديرية العامة للاستثمار والصيانة بموجب الكتاب رقم ١٥٨١٩/ص تاريخ ٢٩/٧/٢٠٢٦،

بناءً على موافقة الرئيس المدير - العام بإحالة رقم ٤٢١١/هـ.أ/٢٠٢٦ تاريخ ١٥/١٠/٢٠٢٦،

وبناءً على حجز النفقة رقم ٣٣٠-٢٠٢٦ الصادر عن المديرية المالية بتاريخ ١٧/٤/٢٠٢٦.

تم الاتفاق رضائياً على ما يلي:

المادة الأولى - تعتبر المقدمة المذكورة أعلاه جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد.

المادة الثانية - موضوع العقد: القيام بأعمال الصيانة والدعم لموقع هيئة أوجيرو على شبكة الإنترنت Ogero Webpage وتطبيق أوجيرو على الأجهزة المحمولة Mobile APP.

المادة الثالثة - قيمة العقد: \$/٣٦,٠٠٠/

- الضريبة على القيمة المضافة بنسبة ١١%: \$/٣,٩٦٠/

- القيمة الإجمالية: \$/٣٩,٩٦٠/ (فقط تسعة وثلاثون ألفاً وتسعمائة وستون دولاراً أميركياً لا غير).

المادة الرابعة - مدة العقد: تبدأ اعتباراً من ٢٠٢٦/٤/١ ولغاية تاريخ ٢٠٢٧/٣/٣١.

المادة الخامسة - طريقة الدفع: يتم تسديد مستحقات الفريق الثاني، بعملة الدولار الأميركي أو ما يعادلها بالليرة اللبنانية وفقاً للقيمة الفعلية للحصول على العملة الأجنبية عند الدفع وذلك بموجب فواتير شهرية متساوية اعتباراً من تاريخ بدء مدة العقد مرفق بها التقارير التي تبين كافة الأعمال المنفذة خلال هذا الشهر، على النحو التالي:

- ٩٠% من قيمة الفاتورة بناءً على محضر الاستلام المؤقت الخاص بها الصادر عن اللجنة المشكّلة لهذه الغاية.

١٠% المتبقية بناءً على محضر الإستلام النهائي الصادر عن اللجنة المشكلة لهذه الغاية، كما يمكن استبدال التوقيعات العشرية بضمانة موازية.

المادة السادسة – الإستلام:

يجري الإستلام على مرحلتين مؤقتاً ونهائياً، وتُسَلَّم الأعمال لجنة الإستلام المحددة لهذه الغاية وتُقَدَّم تقريرها خلال مدة زمنية أقصاها ثلاثين يوماً تبدأ من تاريخ تقديم طلب الإستلام من قبل الفريق الثاني.

الإستلام المؤقت: يتم إصدار محضر الإستلام من قبل اللجنة المشكلة لهذه الغاية بعد استلامها الأعمال الشهرية المنفذة ومطابقتها للشروط الفنية المطلوبة.

الإستلام النهائي: بعد انقضاء فترة الضمان، تقوم اللجنة بإعداد محضر الإستلام النهائي.

المادة السابعة – الغرامات:

يتوجب على الفريق الثاني التقيد بالمهل المحددة في العقد تحت طائلة دفع الغرامات المحددة فيه.

تفرض الغرامات بشكل حكمي على الفريق الثاني بمجرد مخالفته أحكام العقد دون حاجة لاثبات الضرر، باستثناء الحالة التي تنطبق عليها الظروف القاهرة. إذا عجز الفريق الثاني عن إنجاز أو تنفيذ أي جزء من الأعمال المطلوبة ضمن الوقت المحدد، ولأسباب غير ناتجة عن الفريق الأول، تطبق غرامة نقدية قدرها ١% (واحد بالألف) من قيمة الكمية غير المسلمة والأعمال غير المنجزة، عن كل يوم تأخير عن المدة المحددة في المادة الرابعة من العقد، ويعتبر كسر النهار نهائياً كاملاً، على أن لا تتعدى هذه الغرامة نسبة ١٠% من قيمة العقد.

وفي حال تجاوزت غرامات التأخير النسبة المذكورة، يحق للفريق الأول فسخ العقد وتطبيق أحكام المادة ٣٣ من قانون الشراء العام في هذا الشأن. في جميع الأحوال يصادر ضمان حسن التنفيذ مؤقتاً إلى حين تصفية العقد.

المادة الثامنة – الضمان:

تنتهي مدة الضمان بعد مرور شهر من تاريخ انتهاء مدة العقد، يضمن خلالها الفريق الثاني حسن سير الأنظمة والتجهيزات الخاضعة للصيانة والدعم وفقاً لهذا العقد، وعليه عدم الاعتراض والادعاء تحت أي مبرر أو سبب تحت طائلة تطبيق أحكام المادة السابعة أعلاه.

المادة التاسعة – ضمان حسن التنفيذ:

يتقدم الفريق الثاني عند توقيع العقد بكفالة مصرفية نهائية بنسبة ٥% من قيمة العقد الإجمالية، وعليه أن يقدمها خلال مهلة أقصاها خمسة عشر يوماً من تاريخ نفاذ العقد. كما يمكنه دفع المبلغ نقداً إلى الصندوق المركزي لهيئة أوجيرو لقاء إيصال بذلك، على أن تعاد إليه بعد انتهاء مدة الضمان وصدر محضر الإستلام النهائي وبناءً على إفادة مديرية تكنولوجيا المعلومات لدى الفريق الول بحسن الأداء.

المادة العاشرة – إستناداً إلى الأحكام الإنتقالية المنصوص عليها في المادة ٥٠ من قانون الإتصالات رقم

٤٣١ / ٢٠٠٢، يوافق الفريق الثاني بموجب هذا العقد موافقة مسبقة على إحلال (Novation) فريق ثالث محل الفريق الأول (هيئة أوجيرو) في هذا العقد، كلياً أو جزئياً، وذلك لصالح شركة "ليبان تلكوم" أو هيئة تنظيم قطاع الإتصالات (TRA)، بناءً على إشعار خطي من الفريق الأول. كما يتعهد الفريق الثاني بالتعاون بحسن نية لإتمام عقد الإحلال وإجراءاته فور تلقي الإشعار الخطي من الفريق الأول.

المادة الحادية عشرة – شروط وأحكام عامة: في حال وجود أي تعارض بين عرض الفريق الثاني وبنود العقد، تُعتبر بنود العقد هي المُطبقة والنافذة.

المادة الثانية عشرة – القضاء الصالح
تعتبر المحاكم اللبنانية المرجع القضائي الوحيد للبت في كل خلاف يمكن أن يحصل بين الفريق الأول والفريق الثاني من جراء تنفيذ هذا العقد.

المادة الثالثة عشرة - إنهاء الشراء: يحق للفريق الأول الشارية إنهاء الشراء و/أو أي من إجراءاته وفقاً لأحكام المادة ٣٣ من قانون الشراء العام.

المادة الرابعة عشرة - حُرر هذا العقد على نسختين ويعمل به بعد تصديقه وإبلاغه إلى الفريق الثاني وفقاً للأصول.

بيروت في

الفريق الأول

هيئة اوجيرو

الرئيس_المدير العام

المهندس أحمد بسام عويدات

الفريق الثاني

شركة "تيدموب" ش.م.ل / TedMob

المدير العام التنفيذي

ماريو الهاشم

